

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قررت :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٢٤,٩ فدان ، تعادل ٦١٨,٤٠٢ م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة والتي تقع بالمنطقة الصحراوية شرق النيل والمبيونة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة سوهاج لاستخدامها في إقامة مجزر متتطور ملحق به محجر بيطري لاستقبال وذبح الحيوانات المحلية المستوردة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى

الأرض طلب المجزر الأكى لمحافظة سوهاج

شبكة الإحداثيات الجغرافية العالمية WGS84

No.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	31	50	3.20	26	37	10.45
2	31	50	3.13	26	37	0.70
3	31	49	50.55	26	37	0.78
4	31	49	50.55	26	37	10.52

المساحة طبقاً للإحداثيات = ٢٤,٩ فدان .

المساحة طبقاً للإحداثيات = ١٠٤٦٨ م٢ .

